

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# صحيح البخاري

## كتاب بدء الوحي

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

	المكان:	١٤٣٠/١/٢٠ هـ	تاريخ المحاضرة:
--	---------	--------------	-----------------

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يقول السائل: هناك صديقان أحدهما عنده مرض يعوقه عن معاشرته النساء -يعني لا يستطيع أن يعاشر النساء- تقدّم لأسرةٍ لخطبة ابنتهم، فهل إذا سألت الأسرة الصديق الآخر هل يخبرهم عن حال صديقه؟ حيث إن صديقه قال: أنا سوف أخبرهم، أم أن الصديق الآخر لا يخبرهم؛ لأن صاحب الشأن سوف يخبرهم.

إذا سألوه واستشاروه لا بد أن يخبرهم، لا بد أن يخبرهم إذا استشاروه؛ لأن المستشار مؤتمن، وهذا من المقاصد التي هي من أعظم مقاصد النكاح، التي هي المقصد الأول من مقاصده، والأحكام المرتبة على النكاح عند أهل العلم تتوقف عليه، إلا إذا علمت المخطوبة ورضيت به، الأمر لا يعدوها، وتنازلت، الأمر لا يعدوها، لكن إذا كتّم ذلك عنهم فمن باب النصيحة أنه يخبرهم صديقه الآخر، ويتعين عليه إذا سألوه، لا بد أن يخبرهم.

طالب:.....

كيف؟

طالب:.....

يعني يُسأل عن دينه وأمانته.

طالب:.....

دينه وأمانته، هو دين وأمين.

طالب:.....

لأن الناس ما يتصورون أن شخصًا يقدم لخطبة امرأة وهو لا يستطيع معاشرتها، هذا لا بد أن يُبين، هناك أمور يعجب الإنسان حينما يقرأها عند الفقهاء أشد العجب، حينما يقول الخليل في "مختصره" ..

طالب:.....

يجوز كتّم العمى عن الخاطب، العمى يمكن أن يُكتّم؟ إذا خطب امرأة عمياء ما يقال له إنها عمياء، يعني: مثل هذا...



يعني هو لن يسأل عمياء أم غير عمياء؛ لأن الأصل أنها مُبصرة، لن يسأل.

هل نقول: إنه قصّر في السؤال أو نقول: يجب عليهم أن يبينوا؛ لأنه عيب مؤثر في المرأة، قد لا يؤثر في المعاشرة، لكن قد يؤثر في غيرها من حقوق الزوج، وعلى كل حال إذا خُطبت البنت العمياء لا بدّ من البيان، يعني ما الفائدة أن تُخطب ويُكتم عيبتها ثم تطلّق؟! ثم الإشكال هل يعاد إليه المهر أو لا يُعاد إليه؟ مشاكل لا تنتهي.

نعم.

طالب:.....

كيف إذا.....

طالب:.....

كيف؟

طالب:.....

لكن شخص لا يعاشر، يناسب ولا ما يناسب إذا جاء بالعموم؟

سؤال السائل يسأل: هل يناسب أو لا يناسب هو لا يجمع ماذا نقول؟ يناسب أم ما يناسب؟

طالب:.....

المقصود أنه في، أقول: فيما سألت عنه لا أعلم إلا خيراً، لكن تثبت من أمره، يعني: أجعل عنده شيئاً من التردد، تثبت في أمره.

هذا يسأل عن: كتاب "الجمع بين الصحيحين" للحميدي و "الجمع بين الصحيحين" للصنعاني؟

"الجمع بين الصحيحين" للحميدي من أنفس الكتب ومن أمتعها في بابها إلا أنهم عابوه بأنه يعتمد

على المستخرجات، وأحياناً يبين وأحياناً لا يبين الزيادة من النقص؛ لأن المستخرج فيه زوائد

على ما في الأصل، وفيه تغيير لبعض الألفاظ تبعاً لما يرويه المُستخرج، فلا يعتني بألفاظ

الصحيحين والذي يريد أن يعتني بـ "الصحيحين" ويسر له الأمر بالجمع بينهما، يعتني بألفاظهم.

وليت إذ زاد الحميدي ميّزا

والأصل عن البيهقي ومن عزا

لكنه ميز في كثير من المواضع.

أما "الجمع بين الصحيحين" للصنعاني فليس بمستوعب، أحسن من الجميع "الجمع بين

الصحيحين" لعبد الحق. عبد الحق أفضل منهما.

طالب:.....

ما يضر، لا يكرر إلا في ....

هل السنة للقنوت في النوازل في الأوقات الفرائض كلها أم في بعضها؟

إطلاق أهل العلم أنه إذا نزلت بالمسلمين نازلة، وبعضهم يستثني الطاعون فإن الإمام يقنت في الفرائض، ومقتضى ذلك أنها جميع الفرائض، ولا مانع أن يقنت في السرية والجهرية إلى حدِّ سواء.

الإشكال: يعني أن يمكن أن يتردد فيه "الجمعة" هل يقنت فيها باعتبارها من الفرائض فيشمئها كلام أهل العلم، أو لا يقنت فيها؛ لأن لها خصائص تميزها عن غيرها، وقبل الخطبة تشتمل على الدعاء، فيدعو في الخطبة ويترك الجمعة لخصوصيتها بدون قنوت، وإذا قنت لم يثرب عليه؟

طالب:.....

ماذا.

طالب:.....

النَّبِيّ -عليه الصلاة والسلام- قنت شهراً، لكن المسألة مربوطة بالحاجة، يعني لو زادت هذه النازلة على شهر ما فيه مانع.

يقول: هل المسبوق يرفع يديه ويؤمن مع الإمام في القنوت؟

نعم، يصنع مثل ما يصنع الإمام، ثم إذا سلّم يقضي ما فاتته، يعني كما يتشهد مع الإمام في موضع لا يلزمه فيه التشهد في الأصل إنما يلزمه من باب المتابعة، يقنت مع الإمام ويؤمن معه. من الطرائف التي يمكن أن تُذكر رأي الحسن البصري في التكبير المقيد، يقول: يكبر مع الإمام، إذا سلم الإمام وأخذ يكبر يكبر معه ثم يقضي ما فاتته، هذا من باب الشذوذ. لكن يمكن أن يقال في مقابل من يقول إن التكبير بدعة ليس بقول راجح إلى الشذوذ أقرب. هو قول شاذ بالفعل يعني. لكن هذا من شدة المتابعة للإمام، الحسن البصري بهذا يرى أن متابعة الإمام من أعظم الواجبات.

طالب:.....



نعم هذا الدعاء، ولما دعا المصلي في صلاته ولم يختم بالصلاة قال النبي -عليه الصلاة والسلام- **«عجل هذا»** فيختم بالصلاة على النبي -عليه الصلاة والسلام- ولو افتتح بالتمجيد كسائر الدعاء ما فيه ما يمنع؛ لأنه وسيلة للقبول.

نعم.

طالب:.....

لا، الذي يظهر أنه في الشهر قنت في الصباح، قنت شهرًا في صلاة الصبح، لكنه في غيره قنت في أوقات أخرى، يعني حفظ أنه قنت في أوقات أخرى -عليه الصلاة والسلام-. الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

في الدرس الماضي، قالت خديجة: "كَلَّا والله ما يخزيك الله أبدًا، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق".

وهذا انتهينا منه، لكن قالوا من فوائد ما ذكرت:

\* أن مكارم الأخلاق وخصال الخير سبب للسلامة من مصارع السوء، والمكاره، فمن كثر خيره حسنت عاقبته، ورُجي له سلامة الدين والدنيا.

\* قالوا -أيضًا-: وفيه أنه ينبغي تأنيس من حصلت له مخافة من أمر وتبشيره وذكر أسباب السلامة له.

\* قالوا: وفيه أبلغ دليل وأظهر حجة على كمال خديجة -رضي الله عنها- وجزالة رأيها وقوة يقينها وعظم فقهها.

\* يقول الكرمانى: وفيه جواز مدح الإنسان في وجهه؛ لأنها مدحت النبي -عليه الصلاة والسلام- في وجهه، ولم ينكر عليها. وإن كان هذا المدح قبل استقرار الشريعة والأوامر والنواهي، على كل حال، فيه جواز مدح الإنسان في وجهه لمصلحة تطرأ، وليس بمعارض لقوله: **«احثوا في وجه المادحين التراب»** إذ هو في ما مُدح بباطل أو يؤدي إلى باطل. النبي -عليه الصلاة والسلام- مدح بعض الصحابة -رضي الله عنهم- وأهل العلم يشترطون لجواز المدح بالوجه: أن يكون الممدوح ممن لا يتأثر، فلا يغترّ بالمدح، لا يغترّ بالمدح، إذا كان ممن لا يتأثر ولا يصيبه عجبٌ ولا غرور فإن هذا جاءت الأدلة بجوازه. أما إذا كان ممن يُظن أنه يتأثر ويُعجب بنفسه،

ويصاب بالغرور ويترفع على غيره، فإن هذا لا يجوز مدحه في وجهه، وإن كان مستحقاً للمدح. \* يقول الكرمانى -أيضا-: وقد جمعت خديجة -رضي الله عنها- جميع أنواع وأصول المكارم وأمهااتها فيه -عليه الصلاة والسلام-. لأن الإحسان إما إلى الأقارب وإما إلى الأجانب وإما بالمال وإما بالبدن وإما على من يستقل بأمره وإما على غيره، والمكارم المذكورة تجمع أصول الخصال المذكورة التي ذكرتها خديجة فيه -عليه الصلاة والسلام- تجمع أصول المكارم كلها، ما ذكر وما لم يُذكر، فمالم يذكر من أي نوع كان يمكن إدراجه في هذه المكارم، والنَّبِيّ -عليه الصلاة والسلام- على خلق عظيم، وهو أكمل البشر، سيد ولد آدم، يستحق هذا المدح وزيادة، لكنه لا يستحق شيئاً من حقوق الرب، من حقوق الإله التي لا تصرف إلا له، فلا يشرك فيه مع الله -جل وعلا- وإن غلا من غلا، فقد حذر النَّبِيّ -عليه الصلاة والسلام- عن الغلو «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم»، وصاحب "البردة" يغلوه ويوصله إلى حدٍ لم يبق فيه شيء لله -جل وعلا- ثم يقول: دع عنك ما قالت النصارى في نبيهم، وهل تركت شيء مما ادعته النصارى في نبيهم!

سواك عند حلول الحادث العميم

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به

ومن علومك علم اللوح والقلم

فإن من جودك الدنيا وضرتها

يعني ما ترك شيئاً لله، المقصود أن الغلو الذي حذر منه النَّبِيّ -عليه الصلاة والسلام- وقع فيه بعض من ينتسب إليه -عليه الصلاة والسلام- ويزعمون أن هذا من تعظيمه، وتعزيره، وتوقيره. تعظيمه باتباع أوامره، حبه -عليه الصلاة والسلام- بالافتداء به.

ثم بعد هذا: "فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى" ابن عمّ خديجة، وكان امرأ تنصّر في الجاهلية".

انطلقت به خديجة -رضي الله عنها-: أي: مضت به، أو مضت معه، فال "باء" للمصاحبة، وورقة بفتح الراء كما نصّ على ذلك الشُّرَّاح واتفقوا عليه.

"حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن عمّ خديجة. ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ابن عمّ خديجة". قال النووي: وقولها: ابن عم، بنصب ابن ويكتب بالألف. يكتب



بالألف؛ لأنه بدلٌ من ورقة، أولاً: ابن ثعرب بدل أو بيان أو نعت، المقصود أنها تابعة لما قبلها في الإعراب، هذا هو الأصل: إذا كُتبت بين علمين متوالدين تبعته في الإعراب، وهنا: كُتبت بين علم ونعت: العم وصف وليس بعلم، وأيضاً: ليسا بمتوالدين فنُكُتِب بالألف وتُنصب؛ لأنها بدل من ورقة وليست بدل من عبد العزّي.

قالوا: ويكتب بالألف؛ لأنه بدل من ورقة فإنه ابن عم خديجة حقيقةً، فإنها خديجة بنت خويلد بن أسد، وهو: ورقة بن نوفل بن أسد، جدهما واحد "أسد"، ولا يجوز جرُّ "ابن" ولا كتابته بغير ألف؛ لأنه يصير صفةً لعبد العزّي.

يعني: لو جرّينا وحذفنا الألف صارت "ابن عم" وصف لعبد العزّي، فيكون عبد العزّي ابن عم خديجة، وهذا معلومٌ بطلانه؛ لأنه ستكون عبد العزّي ابن عم خديجة، هذا يكون درجة ورقة نازلة جداً عن درجة خديجة، مع أن الجد واحد وهو "أسد"، ولا شك أن ما يؤدي إلى هذا فهو باطل. وقال الكرمانى بعد نقل كلام النووي، النووي ماذا يقول؟ يقول بنصب ابن، ويكتب بالألف لأنه بدل من ورقة، فإنه بن عم خديجة حقيقةً فإن خديجة.. إلخ.

يقول الكرمانى بعد نقل كلام النووي: أقول كتابة الألفِ وعدمها - كتابة الألف "ابن" وعدم الكتابة - لا يتعلق بكونه متعلقاً بورقة أو بعبد العزّي، بل علة إثبات الألف عدم وقوعه بين علمين؛ لأن العم ليس علماً، ثم الحكم بكونه بدلاً غير لازم لجوازه أن يكون صفةً أو بياناً له. ليس بإشكال في كونه صفةً أو بياناً؛ فكلُّ من الصفة والبيان والبدل كلها تابعة، ما هو بالإشكال هنا. الإشكال في قول الكرمانى: أقول كتابة الألفِ وعدمها لا يتعلق بكونه متعلقاً بورقة أو بعبد العزّي. وإنما لأنه وقع بين علم ولقب ما وقع صفة.

لم يقع بين علمين: افترض أن بدل العم علم، وليس هو ابن العم الحقيقي للمذكور، يعني: الآن كما سيأتي في الأمثلة، عبد الله بن أبي ابن سلول، عبد الله بن مالك ابن بُحينة، محمد بن علي ابن الحنفية، المقداد بن عمرو ابن الأسود، ما وقعت بين علمين؟ المقداد "بن" عمرو، هذا المقداد وأبوه عمرو، لكن "ابن" الأسود تكتب بألف أم لا؟ تُكتب بألف، طيب بين علمين غير متوالدين؟ لا بد أن نقيّد بهذا؛ لأن التبعية لا تثبت إلا للمتوالدين، أما إذا كانا غير متوالدين فلا تثبت التبعية.

يقول: بل علة إثبات الألف عدم وقوعه بين علمين؛ لأن العم ليس علمًا، ثم الحكم بكونه بدلاً غير لازم؛ لجوازه أن يكون صفةً أو بيانًا له.

الأمر لا يختلف إذا اعتبرناه تابعًا سواء قلنا: بدل أو بيان أو وصف ما يختلف هذا، مع أن كل ما كان بدل يجوز أن يكون عطف بيان، كل ما جاز أن يكون بدلاً جاز أن يكون عطف بيان، والعكس، إلا في مسائل ثلاث:

من يذكرها؟

نعم؟

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

نعم. هذه مسألة، بقي.

غير نحو يا غلام يعمر

وصالحٍ لبديئةٍ يرى في

والبيت الثاني الذي فيه: أنا ابن التارك...

لكن ما فيه أحد يحفظ البيت؟

ولا واحد؟ والله فرحنا بواحد شنقيطي جاءنا قبل الحج وقلنا: ما شاء الله يسعفنا، عنده حفظ ما شاء الله، يستحضر، إذا طلبت بيتًا جاء بعشرة - ما شاء الله -.

طالب:.....

لا، لا الحفظ لا بد منه، يعني ما فيه علم بدون حفظ، أنتم الآن في مقتبل العمر، بداية الطلب، لا يظن الواحد أنه تخرج في الجامعة وفي مرحلةٍ عليا يظن أنه انتهى، لا، لا بد من الحفظ، والألفية حفظها يضبط لك العلم، يضبطه لك ويستمر معك طول حياتك، يعني: افترضنا أنك حفظت الأجرومية وشروح الأجرومية، نعم تميز بين مواقع الكلمات والجمل، لكن يبقى أنه أحيانًا ما يُسعفك النثر، فالنظم لا بد منه.

قالوا في "لفظ الجلالة" أنه لا يجوز أن يكون تابعًا لغيره من الأسماء الحسنى، طيب في سورة إبراهيم، **{صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ \* اللَّهُ}** [إبراهيم: ١-٢]، هل يخرجنا من هذا الكلام أن يكون بدلاً وليس بوصف؟ هو تابع على كل حال، يعني كل عطف بيان أو بدل يصلح أن يكون وصفًا؟ لا



ما يصلح، ما يلزم، لكن كل بدل يصلح أن يكون عطف بيان والعكس إلا في مسائل ثلاث. تُراجع، راجعوها يا إخوان واهتموا بالحفظ. يقول ابن حجر: وقوله "ابن عم خديجة" هو بنصب ابن، ويكتب بالألف وهو بدل من ورقة أو صفة أو بيان، ولا يجوز جره، فإنه يصير صفةً لعبد العزى وليس كذلك، ولا كتبه بغير ألف؛ لأنه لم يقع بين علمين.

فيه أمثلة كثيرة لما وقع بين علمين لكنهما غير متوالدين، وحينئذٍ يكتب الألف ويتبع الأول لا الثاني.

يقول ابن الملقن في "التوضيح": مثله: عبد الله بن مالك ابن بُحينة، عبد الله بن مالك ابن بُحينة، ومحمد بن علي ابن الحنفية، والمقداد بن عمرو ابن الأسود، وإسماعيل بن إبراهيم ابن عُليّة، واسحق بن إبراهيم ابن راهويه، وعبد الله بن يزيد ابن ماجه؛ لأن بحينة أم عبد الله، وكذلك الحنفية، والأسود ليس بجده، وراهويه لقب إبراهيم، وعُلية أم إسماعيل، وماجه لقب يزيد.

فكلُّ ذلك يُكتب بالألف، ونعربه بإعراب الأول، ومثل ذلك: عبد الله بن أبي ابن سلول، يَنُونُ "أبي"، ويكتب ابن سلول بالألف، ويعرب إعراب عبد الله؛ لأن سلول: أم عبد الله، هذا هو الصحيح، وفيه خلاف يأتي -إن شاء الله تعالى- في موضعه.

قال: ومقصودهم في كل هذه الأسماء -يعني لما يذكر عبد الله من مالك ابن بحينة، ويذكر محمد بن علي ابن الحنفية- مقصودهم بهذا أنه يُعرف على جميع الوجوه؛ لأن بعض الناس يعرف الأب ولا يعرف الأم، وبعض الناس يعرف الأم ولا يعرف، فيعرف إذا ذكر الأب وإذا ذكرت الأم، هذا إذا كانت الأم مشهورة، مثل شهرة الأب، أو في نسبه إلى أبيه وإن كان من أشهر الناس توقع في شيء من الالتباس، فيرفع هذا الالتباس بذكر الأم.

ومقصود في كل هذه الأسماء تعريف الشخص بوصفه جميعاً ليكمل تعريفه فقد يكون الإنسان معروفاً بأحد وصفه دون الآخر فإذا جُمعا تم تعريفه لكل أحد.

قال: وكان امراً تنصر في الجاهلية. في كثير من النسخ "قد تنصر" وفي بعضها "وكان امراً تنصر". كان -يعني ورقة- تنصر: أي صار نصرانياً في الجاهلية، فترك عبادة الأوثان واعتنق النصرانية قبل بعثة النبي -عليه الصلاة والسلام- فترك عبادة الأوثان، وفارق طرائق الجاهلية. والجاهلية: ما كان قبل نبوة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لما كانوا عليه من فاحش الجهالات.

يعني الوصف بالجاهلية: ما كان قبل عهده، قبل بعثته -عليه الصلاة والسلام- لكن لو أن شخصاً يتصف بجميع أوصاف أهل الجاهلية يستحق أن يُسمى جاهلياً؟ النبي -عليه الصلاة

والسلام- قال لأبي ذر: **«إنك امرؤ فيك جاهلية»** يعني فيه صفة واحدة، فيه جاهلية، لو كانت فيه جميع الصفات صار جاهلياً، لو كان فيه شرك وليس بمُشرك في جميع الأبواب استحق أن يُقال: فيه شرك، ولو كان مشرّكاً كاملاً قيل: مشرك. كذلك لو كان فيه خصلة نفاق قيل: فيه نفاق، وإن استوعب الخصال قيل: هو منافق، ولذا يختلفون في أهل الكتاب، هل يُقال: مشركون أو فيهم شرك؟ اليهود والنصارى هم كفار بالإجماع، كفارٌ بالإجماع، وأهل العلم يقولون من شكّ في كفرهم كفر إجماعاً، هذا ما عندنا إشكال في كونهم كفار، والجنة عليهم حرام ما لم يؤمنوا بمحمد -عليه الصلاة والسلام- ويتبعوه؛ **«والله لا يسمع بي يهودي ولا نصراني فلا يتبعني إلا دخل النار»** هذا ما عندنا فيه إشكال؛ لأنه قد يُسمع هذا الكلام يُظن أنه يُخفف من شأنهم، حينما يقول بعض العلماء: ليسوا بمشركين وإنما فيهم شرك. لا، هم كفار بلا شك، ولا يُشك في كفرهم. يبقى أنهم هل يقال: هم مشركون باعتبار أنهم عبدوا المسيح مع الله وعبدوا العزيز مع الله، أو يُقال: فيهم شرك، وهم ليسوا بمشركين إنما فيهم شرك، أو يقال: هم مشركون؛ لأن عبادتهم مشتملة على الشرك؟ أشركوا مع الله غيره.

طالب:.....

**{ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ {وَالْمُشْرِكِينَ} [الْبَيْتَةَ: ١]. }**

العطف يقتضي التغاير؟

على كل حال لو قيل: إنهم مشركون باعتبار أن واقعهم يدل على هذا فاليهود اتخذوا العزيز، والنصارى اتخذوا المسيح آلهة من دون الله، هم مشركون في الحقيقة، والمسألة مسألة اصطلاحية، ابن رجب يرى أنهم ليسوا بمشركين. هم كفار يعني ما يظن أن يحسب أن يُظن بهم خير، يعني من عظام الأمور كما يقول الحافظ ابن كثير -رحمه الله- أن يُظن بأهل الفجور خير. ما نظن بهم خيراً وهم على ديانتهم، لم يتبعوا محمداً -عليه الصلاة والسلام-. لكن المسألة اصطلاحية، هل يُقال: هم مشركون، أو فيهم شرك؟ كفار فيهم شرك؛ لأن الكفر كما يكون بالشرك يكون بغيره، فهم كفروا بعدم اتباعه -عليه الصلاة والسلام- وكل من يزعم أنه يسعه الخروج على شريعة محمد؛ فهو كافر، بعد بعثته، يعني: كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى. ويستفاد من هذا أن: نساء أهل الكتاب وذبائح أهل الكتاب لا تحتاج إلى مخصّص في تحريم نساء المشركين؛ لأنهم ليسوا بمشركين، فلا يحتاج إلى مخصّص، مع أن المخصّص موجود، حتى لو احتجناه موجود. يعني لم يدخلوا في تحريم المشركات حتّى نحتاج إلى مخصّص. هذا إذا قلنا... والمسألة سهلة يعني، الخطب سهل؛ لأن التخصيص موجود بالنص.

طالب:.....



نعم.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

يعني وجود المخصص -محصنات من أهل الكتاب-، وجود المخصص يدل على أنهم داخلون في المنع من نكاح المشركات، هذا ملحظ بلا شك، وعلى كل حال هم ما يأتون بمثل هذا الكلام إلا من أجل هذه المسألة، ونظائرها، لكن لو وجدنا مجتمع أعمال المشركين في الجاهلية والبعد عن الدين ظاهر، بل البعد عن الديانات كلها ظاهر، هل نستطيع أن نقول: هذا المجتمع جاهلي؟ يعني: مثل من كتب في "جاهلية القرن العشرين" إذا نظرنا إلى أن الجهل عمّ، والجاهلية منسوبة إلى الجهل، ساغ. وإذا قلنا إن الجاهلية تطلق على فترة معينة محددة ارتفع الوصف ببعثته -عليه الصلاة والسلام- نقول: ما يُقال جاهلية. وإن كان فيهم جهل عظيم ومخالفات كبيرة.

طيب مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أهل الجاهلية أو العكس، نقول... من هو الفاعل من المفعول؟ خالف فيها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أهل الجاهلية؟

طالب:.....

الرسول خالفهم أو هم خالفوه..؟

طالب:.....

نقول: الملحظ في مثل هذا، الملحظ في مثل هذا أن المتأخر هو الذي يخالف المتقدم، أو أن الذي على الجادة هو الأصل، ومن يخالفه يكون هو المخالف تقدم أو تأخر؟ لكن أنت الآن تقرأ عنوان الكتاب الذي ألفه الإمام المجدد -رحمه الله-، وذكر فيه كثيرًا من مسائل الجاهلية.

من المخالف؟

طالب:.....

يخالف نعم.

على كل حال إذا نظرنا إلى أن المتأخر هو الذي يخالف المتقدم، اعتبرنا أن المتقدم يُخالف، ومنه: خالفوا الأوامر، فيكون الرسول -عليه الصلاة والسلام- هو الفاعل وأهل الجاهلية هم المخالفين. وإذا قلنا إن الكلام على الأصل، والدين هو الأصل، الاستقامة هي الأصل، والاتباع هو الأصل، فمن يخالف هذا الأصل؛ يكون هو المخالف، والأصل مُخالف.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

ولا يمنع من تسميتهم بالأحكام الأخرى.

فترك وصار نصرانيًا وترك عبادة الأوثان وفارق طرائق الجاهلية، والجاهلية: ما كان قبل نبوة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لما كانوا عليه من فاحش الجهالات؛ لأن الجاهلية المقصودة في الحديث: هي ما كان قبل بعثته -عليه الصلاة والسلام-.  
 ما كان قبل نبوة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يعني: ارتفعت الجاهلية ببعثته أو بظهور دينه؟ لأنه بقيت الجاهلية، بقي الناس كفارًا يعبدون غير الله، وهم الغالب والكثرة سنين بعد بعثته -عليه الصلاة والسلام- نقول: هل ارتفع الوصف بال"جاهلية" بظهور أمره -عليه الصلاة والسلام- أو ببعثته؟ لأنهم قالوا: والجاهلية: ما كان قبل نبوة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لما كانوا عليه من فاحش الجهالات.

نعم.

طالب:.....

بالنبوة ارتفعت الجهالات؟

طالب:.....

نعم؟

يعني بالفعل أو بالقوة؟

طالب:.....

نعم، لكن نظرنا إلى الغالب وإذا بتسعة وتسعين بالمائة من الناس على ما كانوا عليه قبل بعثته -عليه الصلاة والسلام- في أول الأمر.

نقول: ارتفعت الجاهلية؟

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

نعم، إذا كان هناك حد حاسم في ارتفاع الوصف، هم يقولون: ما كان قبل نبوة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وبالإمكان أن يقال: إنه بنبوته -عليه الصلاة والسلام- قضى على مظاهر



الجاهلية ببيانهِ وتبليغهِ عن الله -جل وعلا- سواءً أتبع أو لم يتبع.

ويكون حينئذ ارتفاع الوصف بالفعل حينما زالت المظاهر، وبالقوة القريبة من الفعل باعتبار أن كل من أراد أن يرفع الوصف أمكنه ذلك. كما يقولون: فقيه بالفعل، وفقه بالقوة.

طالب:.....

ماذا؟

طالب:.....

ماذا؟

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

طيب.

كنا في جاهليّة. فهل مجرد الإتيان رفع الوصف، يعني بالقوة وليس بالفعل، بالقوة ما فيه بأس.

طالب:.....

يعني مات النبي -عليه الصلاة والسلام- والجاهليّة موجودة في كثير من بقاع الأرض مما لم يصلها الدعوة، لكن هل نقول: بعد بعثته -عليه الصلاة والسلام- وتبليغهِ ما أمر بتبليغهِ بقي شيء من الجهل؟

يعني حقيقةً فيمن عرف الحق واتبعه، وحكمًا فيمن لم يعرفه، بإمكانه أن يعرفه. يعني العلماء حينما يقولون: الفقيه من يعرف الأحكام الشرعية بأدلتها بالفعل بأن تكون الأحكام حاضرة بأدلتها في ذهنه، يُورد منها ما شاء متى شاء، أو بالقوّة القريبة من الفعل، بمعنى: أنه يستطيع أن يرجع إلى الكتب، وينظر في الأدلّة، ويوازن بين الأدلّة، ويستطيع أن يخرج بالقول الرَّاجح في المسائل كلها، هذا فقيه، لكنه ليس بالفعل، إنما قالوا: بالقوة القريبة من الفعل. ما دام النبي -عليه الصلاة والسلام- بعث، وبإمكان أي شخص أن يأتي إلى الرسول -عليه الصلاة والسلام- ويسأله ويقتدي به ويتبعه؛ ترتفع عنه الجاهلية، فيكون ارتفع عنه الوصف بالقوة، مثل ما قالوا: الفقيه بالقوة.

ويمكن لو تسأله ما عنده كتب، ما يجيب، لكن بين كتبه ومكتبه يجيب بسرعة، بعض طلاب العلم عنده خبرة، وعنده دُرْبَة، وإذا سألته عن مسألة قد تسأله وهو بعيد عن كتبه لا يجيبك بشيء، إذا كانت الحافظة لا تُسَعِّفه، لكن عنده كتبه يفتح الكتاب على الموضع الذي تريد، ويتصور موضع السؤال في أي باب، وموضع الباب من الكتاب، هل في نصفه الأول في الثاني، في ربعه الأول، أحيانًا يحدد لك بدقّة، يعني يفتش ورقة ورقتين أو أقل. هذا لا شك أنه

فقيه لكن ليس بالفعل، هذا يستطيع أن يصل إلى الحكم، لكن إذا سألته عن مسألة في الطهارة فبحث في المجلد العاشر من "المُعني" فقيه بالقوة أو بالفعل هذا؟ ولا شيء. ذهب وقته ساعة أو ساعتين وهو يبحث في العاشر. كان عندنا درس فتح الباري وهو يتابع، يتابع شرح النووي، يعني شيء من بعض الطلاب يعني يجيء للبركة، ما فيه الأهلية والاستعداد للتلقّي، يعني مثل هذا. فهل نقول لمثل هذا: ابحث لك عن عمل آخر تستفيد منه، العلم الظاهر أنك ما.. أو يقال: يسلك الطريق إن استفاد وإلا فما هو بخسران؟

طالب:.....

ماذا؟

طالب:.....

كيف؟

طالب:.....

يتعبد بسلوك الطريق، بسلوك الطريق، «من سلك طريق يلتمس به علمًا».

طالب:.....

لا، أنا أعرف شخصًا مات عن تسعين سنة، وقد طلب العلم من شيخ إلى شيخ أكثر من سبعين سنة، ومات كما بدأ، ويحضر خمسة دروس باليوم، من شيخ إلى شيخ، ومن مسجد إلى مسجد.

قال: وكان امرأً تنصّر في الجاهلية، وذلك أنه خرج هو وزيد بن عمرو بن نفيل لما كرهها طريق الجاهلية إلى الشام. خرجا إلى الشام وغيرها يسألون عن الدين، فأعجب ورقةً بالنصرانية؛ لأنه لقي من لم يبدل شريعة عيسى -عليه السلام-، وأما زيد بن عمرو بن نفيل فذكر الإمام البخاري في "صحيحه" قصته في "المناقب" عن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج إلى الشام يسأل عن الدين ويتبعه فلقى عالمًا من اليهود، فسأله عن دينهم فقال: إني لعليّ أن أدين دينكم. فأخبرني. فقال: لا تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله. قال زيد: ما أفر إلا من غضب الله، ولا أحمل من غضب الله شيئًا أبدًا، وأنى أستطيعه، فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفًا. قال زيد: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهوديًا ولا نصرانيًا، ولا يعبد إلا الله. فخرج زيد فلقى عالمًا من النصارى فنكر مثله. فقال: لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله. قال: ما أفر إلا من لعنة الله، ولا أحمل من لعنة الله، ولا من غضبه شيئًا أبدًا، وأنى أستطيعه، فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفًا. قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن



يهودياً ولا نصرانياً، ولا يعبد إلا الله. فلما رأى زيد قولهم في إبراهيم -عليه السلام- خرج فلما برز رفع يديه فقال: اللهم إني أشهد أني على دين إبراهيم.  
ثم ذكر البخاري بعد ذلك عن أسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنهما- قالت: رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائماً مسنداً ظهره إلى الكعبة يقول: يا معشر قريش، والله ما منكم على دين إبراهيم غيري.

أما بالنسبة لورقة أنه تنصّر في الجاهلية، لكن هل دخل في الإسلام؟ سيأتي ما يدل، أو أخذ منه بعض العلماء في كونه أسلم، وأثبتته بعض في الصحابة، وبعضهم لم يثبتته.

قال ابن منده: اختلف في إسلامه، وظاهر الحديث يدل على إسلامه من قوله: يا ليتني كنت فيها جذعاً. وما بعده. وذكر ابن إسحاق أنه -صلى الله عليه وسلم- لما أخبره، قال له ورقة: إنك والذي نفسي بيده لنبي هذه الأمة، ولقد جاءك الناموس الأكبر الذي جاء موسى. وذكر الحديث، قال: ثم أدنى رأسه منه فقَبَل يافوخه، وفي مستدرک الحاكم من حديث عائشة -رضي الله عنها- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: **«لا تسبوا ورقة، فإنه كان له جنة أو جنتان»**. ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه من المتأخرين "الألباني".

ابن حجر في "الإصابة" يقول: ذكره الطبري وابن قانع وابن السكن وغيرهم في الصحابة، ذكره الطبري والبعثي وابن قانع وابن السكن وغيرهم في الصحابة، وأوردوه كلهم من طريق روح بن مسافر -أحد الضعفاء- عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن ورقة بن نوفل: قال: قلت: يا محمد، كيف يأتيك الذي يأتيك؟ قال: **«يأتيني من السماء، جناحه لؤلؤ، وباطن قدميه أخضر»**. قال ابن عساکر: لم يسمع ابن عباس من ورقة. ولا أعرف أحداً قال: إنه أسلم. قال ابن عساکر: لم يسمع ابن عباس من ورقة. يعني لم يدركه بلا شك؛ لأنه مات قبل أن يولد.

طالب:.....

كيف؟

طالب:.....

قبل؟

طالب:.....

نعم متأخر جداً، ولادة ابن عباس تأخرت عن وفاته -على ما سيأتي في الحديث- أنه قال: لم ينشب ورقة أن توفي. يعني لم يلبث أن مات بعد الحادثة.

طالب:.....

ماذا؟

طالب:.....

صحابي، يعني مرسل صحابي، يعني يكون مرسل صحابي.

قال ابن عساكر: لم يسمع ابن عباس من ورقة، ولا أعرف أحدًا قال: إنه أسلم.

وقال الطبري، وقد غاير الطبري بين صاحب هذا الحديث وبين ورقة بن نوفل الأسدي، لكن القصة مغايرة لقصة ورقة التي في "الصحيحين" من طريق الزهري عن عروة عن عائشة: أول ما بُدئ به رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. الحديث -يعني حديث الباب- في مجيء جبريل بحراء، وفيه: فانطلقت به خديجة إلى ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ابن عم خديجة، وكان تنصر في الجاهلية. الحديث. وفيه: فقال ورقة: هذا الناموس الذي أنزل على موسى، يا ليتني فيها جذعًا، ليتني أكون حيًا حين يخرجك قومك. وفي آخره: ولم ينشب ورقة أن توفي. فهذا ظاهره أنه أقر بنبوته.

الإقرار ما فيه إشكال، وهو موجود في الصحيح، لكن الإشكال: هل تبعه؟ الرسول -عليه الصلاة والسلام- ما أمر بالتبليغ، ما أرسل إلى الآن.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

لكن ما أمر بالتبليغ، وما تُبِع إلى الآن.

طالب:.....

يعني: ما طلبت إلى الآن.

نعم نصره، أبو طالب نصره؟

طالب:.....

أبو طالب نصره، وما نفعه ذلك، واعترف به من أحبار اليهود والنصارى من اعترف، لكن ما تبعوه، وهذا لا يدخلهم في الإسلام.

طالب:.....

ماذا؟





طالب:.....

على كل حال المسألة خلافية.

قال: ولم ينشب ورقة أن توفي. فهذا ظاهره أنه أقر بنبوته، ولكنه مات قبل أن يدعو رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الناس إلى الإسلام.

ماذا؟

طالب:.....

نعم، لكن هذا بعد قوله -عليه الصلاة والسلام-: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله»** هل تُقل أن خديجة قالت: أشهد أن لا إله إلا الله؟ يعني استمروا على هذا صدقوه واعترفوا به واستمروا معه ينصرونه ويقتمدون به، وثم -بعد ذلك- جاءت الشهادة بعدها في وقتها، لكن بعد أن استقرت الشريعة، وأمر النبي -عليه الصلاة والسلام- أن يقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، هنا تدخلهم الشهادة في الإسلام.

نكمل ما قاله أهل العلم: ولم ينشب ورقة أن توفي، فهذا ظاهره أنه أقر بنبوته، ولكنه مات قبل أن يدعو رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الناس إلى الإسلام، فيكون مثل بحيرا. وفي إثبات الصحبة له نظر. لكن في "زيادات المغازي" من رواية يونس بن بكير عن ابن إسحاق، قال يونس بن بكير: عن يونس بن عمرو وهو ابن أبي اسحاق السبيعي عن أبيه عن جده عن أبي ميسرة -واسمه عمرو بن شرحبيل- وهو من كبار التابعين: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال لخديجة: **«إني إذا خلوت وحدي سمعت نداءً، فقد والله خشيت على نفسي»**، فقالت: معاذ الله، ما كان الله ليفعل بك، فوالله إنك لتؤدي الأمانة... الحديث، ثم قال له ورقة: أبشر ثم أبشر، فأنا أشهد الذي بشر به ابن مريم، وإنك على مثل ناموس موسى، وإنك نبي مرسل، وإنك سوف تؤمر بالجهاد بعد يومك هذا، وإن يدركني ذلك لأجاهدك معك. فلما توفي قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: **«لقد رأيت القس في الجنة عليه ثياب الحرير؛ لأنه آمن بي وصدقني»**.

وقد أخرجه البيهقي في "الدلائل" من هذا الوجه، وقال: هذا منقطع.

قلتُ -يقول ابن حجر-: يعضده ما أخرجه الزبير بن بكار، قال: حدثنا عثمان عن الضحاك بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عروة بن الزبير قال: كان بلال لجارية من بني

جُمَح، وكانوا يعذبونه برمضاء مكة يلصقون ظهره بالرمضاء؛ لكي يشرك. فيقول: أحد، أحد. فيمر به ورقة، وهو على تلك الحال فيقول: أحد، أحد يا بلال، والله لئن قتلتموه لأتخذنه حنانًا. وهذا مرسل جيد. يدل على أن ورقة عاش إلى أن دعا النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى الإسلام حتى أسلم بلال، والجمع بين هذا وبين حديث عائشة: أن يُحمل قوله: ولم ينشب ورقة أن تُوفي. أي: قبل أن يشتهر الإسلام ويؤمر النبي -عليه الصلاة والسلام- بالجهاد، لكن يُعكر على ذلك ما أخرجه محمد بن عائذ في "المغازي" من طريق عثمان بن عطاء الخراساني عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس في "قصة ابتداء الوحي"، وفيها قصة خديجة مع ورقة بنحو حديث عائشة. وفي آخرها: لئن كان هو ثم أظهر دعاءه وأنا حي لأبلىن الله من نفسي بطاعة رسوله -صلى الله عليه وسلم- وحُسن مؤازرته. فمات ورقة على نصرانيته. كذا قال، لكن عثمان ضعيف.

وقال الزبير: كان ورقة قد كره عبادة الأوثان، وطلب الدين في الآفاق، وقرأ الكتب، وكانت خديجة تسأله عن أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- فيقول لها: ما أراه إلا نبي هذه الأمة الذي بشر به موسى وعيسى. وفي "المغازي الكبير" لابن إسحاق، وساقه الحاكم من طريقه، قال: حدثني عبد الملك بن عبد الله بن أبي سفيان بن العلاء بن حارثة الثقفي وكان راعيه قال: قال ورقة بن نوفل - فيما كانت خديجة ذكرت له من أمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم-:

يا للرجال وصروف الدهر والقدر

.....

الآبيات، وفيها:

وما لنا بخفي الغيب من خبر

هذه خديجة تأتيني لأخبرها

جبريل أنك مبعوث إلى البشر

بأن أحمد يأتيه فيخبره

له الإله فرجِي الخبر وانتظري

فقلت علّ الذي ترجين ينجزه

قال: وأخرج ابن عدي في "الكامل" من طريق إسماعيل بن مجالد عن أبيه عن الشعبي عن جابر عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: «رأيت ورقة في بطنان الجنة عليه السندس». قال ابن عدي: تفرد به إسماعيل عن أبيه. قلت: قد أخرجه ابن السكن من طريق يحيى بن سعيد الأموي عن مجالد، لكن لفظه: «رأيت ورقة على نهر من أنهار الجنة»؛ لأنه كان يقول: ديني دين زيد، وإلهي إله زيد. -زيد بن عمرو بن نفيل الذي مات على الحنفية-. وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في "تأريخه" من هذا الوجه.

وأخرج البزار من طريق أبي معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: إن النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى عن سب ورقة. وهو في "زيادات المغازي" ليونس بن بكير أخرجه عن هشام بن عروة عن أبيه، قال: ساب أخ لورقة رجلاً فتناول الرجل ورقة فسبه، فبلغ النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: «هل علمت أني رأيت لورقة جنة أو جنتين» فهي عن سبه. وأخرجه البزار من طريق أبي أسامة عن هشام مرسلًا. وأخرج أحمد من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة: أن خديجة سألت النبي -صلى الله عليه وسلم- عن ورقة بن نوفل، فقال: «لقد رأيته فرأيت عليه ثيابًا بيضًا فأحسبه لو كان من أهل النار لم يكن عليه ثياب بيض». وكل هذه الأخبار التي ذكرها لا تسلم من مقال.

وعلى كل حال: المظنون أنه بخير. ومات على خير، لكن هل مات على الإسلام أو على النصرانية قبل أن يدعى إلى الإسلام، هذا محل الخلاف، والحافظ ابن حجر أثبتته في الصحابة لكن في القسم.. في أي قسم أثبتته؟ لأن "الإصابة" مقسم إلى أربعة أقسام: المجمع على كونهم في الصحابة.

ثم المختلف فيهم.

ثم من ذكر في الصحابة والراجح أنه ليس من الصحابة.

ثم القسم الرابع: من ذكر على سبيل الوهم من الصحابة.

ننظر في هؤلاء الذين ذكرهم الحافظ ابن حجر في أي قسم؟ وذكر منهم ورقة. نعم.

القسم الأول، ذكره في القسم الأول، لكنه متفق عليه؟

طالب:.....

لا، ليس بمتفق عليه. عجيب كونه يذكره في القسم الأول.

طالب:.....

ماذا؟

طالب:.....

عليه الصلاة والسلام. نعم.

طالب:.....

في وقتهم كان الاختلاف. نعم يتبع.

طالب:.....

هو من الشرك إلى النصرانية قبل بعثة النبي -عليه الصلاة والسلام- مقبول.

طالب:.....

أين؟

طالب:.....

هو ما اتبع ملة إبراهيم، حرقوا وبدلوا وأشركوا بالله معه غيره.

اللهم صلِّ وسلم على عبدك..